

تبيينه فتجوز الطهارة به ما لم يراثر النجاسة وهو لو ناطم
 اخرج والماء للسنن طاهر غير مطهر هو الخنازير وعاد الامام
 انه يحسن في طهوره عند ابي يوسف في حقه وهو ما استعمل القبة
 ثنية اذ فرغ حدث خلاف الخبز ويصير مستحجا اذا انفصل عن
 البدن وقيل اذا استقر في مكان ولو ان غرس جنب البر بلائنة
 فقيل الماء والرجل نجسا عند الامام والاصح ان الرجل طاهر والماء
 مستعمل وعند ابي يوسف فيهما نجسا وعند محمد الرجل طاهر
 والماء طهور وموت ما يعيش في الماء لا ينجسه كالتبوك
 والصفدع والتمطان والرينور والعقرب وكل ما يربغ فقد
 طهر الجسد الا رمي كرامته والخنزير نجاسة عينه والقيط
 كالسبع وعند محمد كالحنزير قالوا وما طهر جلد به بالذبح
 طهر بالزكوة وكذا لو ان لم ياكل وشعر الميتة وعصبا وعظها
 وقزها وحافها طاهر وكذا شعر الانسان وعظمه في جوار
 الصلوة معه وان جاوز قدر الذمهم وبوله باق كالبخس
 خلاف الخبز ولا يشرب ولو لم يذوقه في خلا قال ابي يوسف **فصل**
 في الخنزير والكل والقط والبعوض والذئب والكلب والتمسك
 والاربعاء والحيات والاسماك والاسود والاربعاء والاربعاء
 والاربعاء والاربعاء والاربعاء والاربعاء والاربعاء

وكذا موت ما لا نفس
 له سائله كالبق والاذباب

بالنجس من وقته والاذن يوم وليله ان لم ينفتح
 الوقح او لم ينفتح ومن ثلثة ايام وليا له ان تنفتح او
 تقسخ وقالوا وقت الخبز وعشرون ذلوا وسطا الى
 ثلثين يموت نحو فارة او عصفور او سام ابر صر وادبعون
 الستان نحو حمامة او رجاجة او منور وكله نحو كلب
 او شاة او ادمى او انتفاخ الحيوان او تقسخه وان لم يكن
 نوحا منخ قد مر ما كان فيه او يفتى بنخ مثالي ذلوا الى ثلثة
 وما زاد على الوسط احتسبه وقيل يعتبر بكل ذلوا لها
 وسور الا رمي والفرس وما ياكل طاه وسور الكلب
 والحنزير وسباع البهائم يحسن وسور القرة والذجاجة
 الخدانة وسباع الطير وسور ما كان البيت كالحيمة والقارة مكة
 مكره وسور البعل والحمار يشكوكا يتوضا به او لا يجد غيره و
 يتيم وايا ما قدم جاز وعق كل شيء كسوره وان لم يوجد الا
 نبيذ التيميم ولا يتوضا به عند ابي يوسف في رمي وعند الامام
 يتوضا به وعند محمد يجمع بينهما **باب التيميم** التيميم للمسافر
 ومنه وضاح للملح من الماء والاذن يوم وليله ان لم ينفتح
 الوقح او لم ينفتح ومن ثلثة ايام وليا له ان تنفتح او
 تقسخ وقالوا وقت الخبز وعشرون ذلوا وسطا الى
 ثلثين يموت نحو فارة او عصفور او سام ابر صر وادبعون
 الستان نحو حمامة او رجاجة او منور وكله نحو كلب
 او شاة او ادمى او انتفاخ الحيوان او تقسخه وان لم يكن
 نوحا منخ قد مر ما كان فيه او يفتى بنخ مثالي ذلوا الى ثلثة
 وما زاد على الوسط احتسبه وقيل يعتبر بكل ذلوا لها
 وسور الا رمي والفرس وما ياكل طاه وسور الكلب
 والحنزير وسباع البهائم يحسن وسور القرة والذجاجة
 الخدانة وسباع الطير وسور ما كان البيت كالحيمة والقارة مكة
 مكره وسور البعل والحمار يشكوكا يتوضا به او لا يجد غيره و
 يتيم وايا ما قدم جاز وعق كل شيء كسوره وان لم يوجد الا
 نبيذ التيميم ولا يتوضا به عند ابي يوسف في رمي وعند الامام
 يتوضا به وعند محمد يجمع بينهما **باب التيميم** التيميم للمسافر

الماء تارة في رمي الخنزير والاربعاء
 الخنزير وسور الكلب والاربعاء
 والاربعاء والاربعاء والاربعاء
 والاربعاء والاربعاء والاربعاء
 والاربعاء والاربعاء والاربعاء